برنامج الأمم المتحدة للبيئة

CBD/NP/MOP/6/L.7

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

Distr.: Limited
29 October 2026
Arabic
Original: English

**مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي**
**العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها**
**الاجتماع السادس**
يريفان، 19–30 أكتوبر/تشرين الأول 2026
البند 14 من جدول الأعمال
**استعراض فعالية العمليات بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكوليها**

## خيارات لمواصلة تحسين فعالية الاجتماعات بموجب الاتفاقية وبروتوكوليها

## مشروع مقرر مقدم من رئيس الفريق العامل الأول

*إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،*

*إذ يقر* بضرورة ضمان شمولية وشفافية وإنصاف عمليات بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها،[1] مع السعي لتحقيق الكفاءات، وحسب الاقتضاء، تكامل العمليات مع اتفاقية التنوع البيولوجي[2] وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،[3]

*وإذ يؤكد من جديد* على الدور المهم للتكنولوجيا في دعم كفاءة وفعالية الاجتماعات، دون المساس باتخاذ القرارات بتوافق الآراء،

1- *يحيط علما* بالمقرر 17/-- الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي؛

2- *يرحب* بالتقدم المحرز في أداة تتبع المقررات التي تم تطويرها عملا بالمقرر 28/12 الصادر في 17 أكتوبر/تشرين الأول 2014 عن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، على النحو الموضح في الوثيقة CBD/SBI/6/INF/11؛

3- *يقرر* أنه ينبغي أن تُدرج مقررات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها في أداة تتبع المقررات؛

---

[1] الأمم المتحدة، *سلسلة المعاهدات*، المجلد 3008، الرقم 30619.

[2] المرجع نفسه، المجلد 1760، الرقم 30619.

[3] المرجع نفسه، المجلد 2226، الرقم 30619.

4- *يطلب* إلى الأمينة التنفيذية اتخاذ الخطوات اللازمة في هذا الصدد، بدءا بمقررات اجتماعيه الرابع والخامس؛

5- *يشير* إلى مقرره NP-1/12 الصادر في 14 أكتوبر/تشرين الأول 2014، والذي قرر بموجبه عقد اجتماعاته العادية المقبلة بالتزامن مع اجتماعات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية واجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية في غضون فترة أسبوعين؛

6- *يكرر من جديد* دعوته للأطراف من البلدان المتقدمة، ويدعو الأطراف الأخرى القادرة على ذلك لزيادة مساهماتها في الصناديق الاستئمانية الطوعية ذات الصلة لضمان المشاركة الكاملة والفعالة لممثلي الأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاجتماعات المتزامنة، وزيادة مساهمتها في الصندوق الاستئماني الطوعي لتيسير مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛

7- *يلاحظ* أن رؤساء الأفرقة التي تنظر في المسائل بموجب بروتوكول ناغويا سيتم اختيارهم من بين الأطراف في البروتوكول.

8- *يؤيد* إنشاء مؤتمر الأطراف في الاتفاقية لفريق استشاري غير رسمي، في إطار عملية تقودها الأطراف، من أجل مواصلة تحسين فعالية العمليات والاجتماعات المنعقدة في إطار الاتفاقية وبروتوكوليها، وفقاً للاختصاصات الواردة في مرفق المقرر 17/-- الصادر عن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية.